

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1206 - حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس B هم قال .
اغسلوه) A النبي قال فأوقسته قال أو فوقسته راحلته عن وقع إذ بعرفة واقف رجل بينما Y
بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا) .
[1207 - 1209 , 1742 , 1751 - 1753]

[ش أخرجه مسلم في الحج باب ما يفعل بالمحرم إذا مات رقم 1206 .
(فوقسته) من الوقص وهو كسر العنق ومثله (أوقسته) من ايقاص والوقص أفصح . (سدر
(ورق شجر معين يدق ويستعمل في الغسل والتنظيف . (ولا تحنطوه) لا تضعوا له الحنوط وهو
طيب يخلط للميت خاصة . (لا تخمروا رأسه) لا تضعوا له خمارا وهو غطاء الرأس . (ملبيا)
يقول لبيك اللهم لبيك على الحالة التي مات عليها وهو محرم]